



# وزارة المالية

## دليل الخدمات

2018

يهدف هذا الدليل الى تزويد متلقي  
الخدمة بالمعلومات الالزمة والكافية  
التي تلبي احتياجاتهم وتساؤلاتهم.

الترتيب	قائمة المحتويات	رقم الصفحة
	<b>المقدمة</b>	7
8	<b>خدمات التقاعد والتعويضات</b>	
9	صرف الرواتب التقاعدية	1
10	صرف مستحقات المشترك من صندوق الضمان الاجتماعي والإدخار	2
11	تحويل الراتب التقاعدي من بنك لآخر	3
12	طلب (اصدار) كشف راتب تقاعدي (شهري/ سنوي/ غير محاسب)	4
13	اصدار شهادة عدم تقاضي رواتب تقاعدية	5
14	استخراج نسخة من القرار التقاعدي	6
15	الرد على الاستفسارات	7
16	اصدار براءة الذمة للمتقاعدين المدنيين والعسكريين	8
17	<b>خدمات لجني التقادم المدني والعسكري</b>	
18	اجراءات معاملات مكافأة الموظف المدني المستقيل	1
19	تسوية حقوق ورثة المتقاعدين المدنيين والعسكريين	2
20-21	تسوية حقوق المتقاعدين المدنيين والعسكريين	3
22	تسوية حقوق الموظفين المدنيين المصنفين وغير المصنفين من صندوق الضمان والإدخار	4
23	تعويضات العمل والعمال	5
24	<b>خدمات مديرية الشؤون القانونية</b>	
25	كف الطلب	1
26	رفع اشارة الحجز	2
27	<b>خدمات مديرية الأموال العامة</b>	
28	اصدار براءة الذمة للتخلي عن الجنسية	1
29	كف الطلب الامني في حال تسديد المكلفين للمبالغ المرتبطة بذمتهم	2
30	رفع اشارة الحجز الكترونيا على الاراضي والمركبات	3

31	رفع اشارة الحجز عن الارصدة في البنوك التجارية في حال تسديد المكلفين للمبالغ المرتبة بذمتهم	4
32	استعلام المكلفين الذين عليهم ذمم مالية من خلال الموقع الالكتروني لوزارة المالية	5
33	<b>خدمات مديرية الخزينة العامة</b>	
34	صرف النفقات	1
35	رد الامدادات الحالية / السلف	2
36	الصرف من الامانات	3
37	رد الامدادات السابقة	4
38	مصاريف الضيافة	5
39	الدعم الجاري	6
40	المعالجات الطبية / نقل الجثامين	7
41	<b>خدمات مديرية الإيرادات العامة</b>	
42	إعفاءات من الضرائب والرسوم والإيرادات الأخرى	1
43	رد أسهم التقادم/أسهم التقادم/حساب بنك	2
44	دمغ الفواتير والمعاملات بواسطة آلة دمج الطوابع	3
45	استيفاء رسوم الطوابع	4
46	قبض الإيرادات العامة	5
47	منح رخص بيع الطوابع	6
48	<b>خدمات مديرية الحسابات العامة</b>	
49	رد إيرادات	1

50	خدمات مديرية الادارة
51	1 طلب وتجديد الاشتراك في الجريدة الرسمية
52	خدمات مديرية مالية محافظة
53	1 اصدار وتجديد رخصة مهن
54	عناوين الاتصال



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ الْبَرَكَاتُ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ الْبَرَكَاتُ



هَذَا يَحْمِدُ اللَّهَ عَزَّ ذَلِكَ الْمُلِيقُ الْأَمِيرُ بْنُ هَبْرَلَلِهِ الْمُسِينُ بْنُ عَبْرَلَلِهِ الْمُسِينِ فَوْلَيْهِ الْعَمَدَرُ

# الإطار العام لميثاق تقديم الخدمات الحكومية

"ويترتب على الحكومة كذلك دور حيوي في الارتقاء بنوعية الخدمات العامة المقدمة، وترسيخ مؤسسيّة العمل العام ، وإثراء السياسات الحكومية وضمان استقرارها وفق رؤية واضحة المعالم ، وخطة عمل محددة تعالج مختلف التحديات".

جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

كتاب التكليف السامي للحكومة

9 آذار 2013



المملكة الأردنية الهاشمية

## التزامات مقدم الخدمة

- التعامل مع طالب الخدمة باحترام واهتمام ولباقة
- توفير فريق عمل متعاون يتمتع بالمعرفة بإجراءات تقديم الخدمات ويستطيع الإجابة على جميع الاستفسارات
- توفير متطلبات الخدمات والإعلان عن الوقت اللازم لإنجازها
- الاستجابة لمتلاقي الخدمة في الوقت المحدد دون تأخير وتلبية احتياجاته بمهنية عالية
- تبسيط الإجراءات لضمان تقديم خدمات سريعة وسلسلة
- العمل باستمرار على توفير الخدمات عبر القنوات الملائمة وفي الأوقات المناسبة
- توفير وسائل اتصال لاستقبال شكاوى واقتراحات متلاقي الخدمة وضمان مشاركته في تطوير الخدمات

## واجبات متلاقي الخدمة

- التعامل باحترام متبادل مع موظفي الدائرة
- الالتزام بالتعليمات المتعلقة بتقديم الخدمة وأماكن تقييمها وعدم تجاوز حقوق الغير
- توفير جميع الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمات
- الإجابة على استفسارات موظفي الوزارة لضمان الحصول على الخدمة بكفاءة وفي الوقت المحدد
- التبليغ بأسرع وقت ممكن في حال وجود خطأ أو تعديل في البيانات أو الظروف المتعلقة بإتمام الخدمة
- الالتزام بوسائل الاتصال المعلن عنها في حال وجود تظلم أو شكوى أو استفسار

## مقدمة

تحقيقاً لرؤى وطلعات صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني بن الحسين حفظه الله العمل على تطوير الخدمات الحكومية المقدمة لمتلقى الخدمة فقد حرصت وزارة المالية عند تحديث استراتيجتها ( 2018 - 2021 ) أهمية تطوير وتحسين الخدمات المقدمة لمتلقى الخدمة كهدف استراتيجي تسعى من خلاله الارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة لمتلقى الخدمة .

لقد جاء اعداد وتحديث دليل الخدمات 2018 في وزارة المالية لتعزيز الثقة المتبادلة بين الوزارة ومتلقى الخدمة من خلال تزويدهم بالمعلومات الازمة والكافية التي تلبي استفساراتهم وتساؤلاتهم ، وتقوم الوزارة بتطبيق كافة المنهجيات وبرامج العمل حرصاً منها على تقديم أفضل الممارسات لتقديم الخدمات .

## خدمات مديرية التقاعد والتعويضات

## صرف الرواتب التقاعدية

<p><b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b></p> <p>المتقاعدين المدنيين او العسكريين وورثتهم</p>	<p><b>م مكان تقديم الخدمة</b></p> <p>مديرية التقاعد والتعويضات / قسم الرواتب</p>
<p><b>شروط الحصول على الخدمة</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• احضار الوثائق الازمة</li> </ul>	<p><b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• قرار تقاعد مكتمل</li> <li>• اثبات طالب في حال كون المتقاعد الوريث ذكر عمره بين (17-25) سنة</li> <li>• وثائق اثبات شخصية وعقود زواج</li> </ul>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تنظيم مستند صرف (او ادخال البيانات آلياً)</li> <li>• تحويل المستند الى التدقيق والرقابة واصدار التحويل المالي</li> </ul>	<p><b>إجراءات تقديم الخدمة</b></p>
<p>المؤسسات الشريكه في تقديم الخدمة وأدوارها</p> <p>لا يوجد</p>	
<p>رسوم الخدمة</p> <p>لا يوجد</p>	
<p>وقت انجاز الخدمة</p> <p>35 دقيقة</p>	

## صرف مستحقات المشترك من صندوق الضمان الاجتماعي والإدخار

<p><b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b></p> <p>الموظف المدني او زوجة او ورثته</p>	<p><b>مكان تقديم الخدمة</b></p> <p>مديرية التقاعد والتعويضات / قسم صندوق الضمان والإدخار</p>
<p><b>شروط الحصول على الخدمة</b></p> <p>انتهاء خدمة الموظف المدني بالتقاعد او الوفاة او الاستقالة او فقدان الوظيفة او العزل، المرض الممتد، او وفاة زوج الموظف</p>	<p><b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• قرار صادر عن لجنة الضمان والإدخار</li> <li>• وثيقة اثبات شخصية</li> </ul>
<p><b>إجراءات تقديم الخدمة</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• استلام قرار الضمان او الإدخار</li> <li>• تنظيم مستند الصرف</li> <li>• تحويل مستند الصرف الى التدقيق والرقابة المالية</li> <li>• اصدار الشيك وتسلیمه الى مندوبي البنك او اصحاب العلاقة</li> </ul>	
<p><b>المؤسسات الشريكية في تقديم الخدمة وأدوارها</b></p> <p>البنوك التجارية</p>	
<p><b>رسوم الخدمة</b></p> <p>لا يوجد</p>	
<p><b>وقت انجاز الخدمة</b></p> <p>40 دقيقة</p>	

## تحويل الراتب التقاعدي من بنك الى آخر

الفترة المستفيدة من الخدمة	متقاعد
مكان تقديم الخدمة	مديرية التقاعد والتعويضات
شروط الحصول على الخدمة	استدعاء من المتقاعد لتحويل الراتب التقاعدي
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	<ul style="list-style-type: none"> <li>● براءة ذمة من البنك الحالي</li> <li>● رقم الحساب في البنك الجديد</li> <li>● وثيقة اثبات شخصية</li> </ul>
إجراءات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> <li>● استلام نموذج براءة الذمة</li> <li>● تعبئة نموذج التعهد من المتقاعد</li> <li>● ادخال المعلومات على برنامج الرواتب وتدقيقها واجازتها من الرقابة الداخلية</li> </ul>
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها	لا يوجد.
رسوم الخدمة	لا يوجد.
وقت انجاز الخدمة	15 دقيقة.

## اصدار كشوف الراتب (شهري / سنوي / غير محاسب)

الفئة المستفيدة من الخدمة	المتقاعدين العسكريين والورثة
مكان تقديم الخدمة	مديرية التقاعد والتعويضات / مديريات المالية
شروط الحصول على الخدمة	ان يكون الشخص متقاعد
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	<ul style="list-style-type: none"> <li>• اثباتات شخصية</li> <li>• وجود وكالة او تقويض في حالة عدم وجود المتقاعد شخصياً</li> </ul>
إجراءات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تقديم وثيقة الاثبات الشخصية</li> <li>• استخراج شهادة الراتب</li> </ul>
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها	لا يوجد
رسوم الخدمة	200 فلس طوابع
وقت انجاز الخدمة	4 دقائق

## اصدار شهادات تقاضي او عدم تقاضي رواتب تقاعدية

الفنـة المستفـيدة من الخـدمة	المـواطن
مكان تقديم الخـدمة	مديرية التقاعد والتعويضات / قسم الديوان
شروط الحصول على الخـدمة	احضار الوثائق الازمة
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	<ul style="list-style-type: none"> <li>• نموذج الجهة طالبة الشهادة</li> <li>• و / او وثيقة اثبات شخصية</li> </ul>
إجراءات تقديم الخـدمة	<ul style="list-style-type: none"> <li>• ادخال الرقم الوطني لطالب الخـدمة</li> <li>• طباعة الشهادة وتوقيعها</li> </ul>
المؤسسات الشريكة في تقديم الخـدمة وأدوارها	لا يوجد.
رسوم الخـدمة	لا يوجد.
وقت انجاز الخـدمة	20 دقيقة

## استخراج نسخة عن قرار التقاعد

الفئة المستفيدة من الخدمة	المتقاعدين او ورثتهم
مكان تقديم الخدمة	مديرية التقاعد والتعويضات / قسم الملفات والارشفة
شروط الحصول على الخدمة	حضور الوثائق الازمة
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	وثيقة اثبات شخصية
إجراءات تقديم الخدمة	طباعة القرار من نظام الارشفة او تصويره من الملف
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها	لا يوجد
رسوم الخدمة	لا يوجد
وقت انجاز الخدمة	5 دقائق

## الرد على الاستفسارات

<p><b>المتقاعدين او ورثتهم او الجهات الحكومية والخاصة</b></p>	<p><b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b></p>
<p><b>مديرية التقاعد والتعويضات</b></p>	<p><b>مكان تقديم الخدمة</b></p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الحضور الشخصي</li> <li>• المخاطبات الرسمية</li> <li>• الاتصالات الهاتفية او عبر البريد الالكتروني</li> </ul>	<p><b>شروط الحصول على الخدمة</b></p>
<p>وثيقة اثبات شخصية</p>	<p><b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b></p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الاستفسار</li> <li>• الرد مباشرة او تحويل الاستفسار للقسم او للموظف المعنى</li> </ul>	<p><b>إجراءات تقديم الخدمة</b></p>
<p>لا يوجد</p>	<p><b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b></p>
<p>لا يوجد</p>	<p><b>رسوم الخدمة</b></p>
<p>من دقيقة الى اسبوع</p>	<p><b>وقت انجاز الخدمة</b></p>

## اصدار براءة الذمة للمتقاعدين المدنيين والعسكريين

الفئة المستفيدة من الخدمة	المتقاعدين المدنيين والعسكريين
مكان تقديم الخدمة	مديرية الاموال العامة
شروط الحصول على الخدمة	ان يكون المراجع متყاعداً مدنياً او عسكرياً
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	نموذج براءة الذمة للموظف من المؤسسة الحكومية التي يتبع لها وثيقة اثبات هوية شخصية
إجراءات تقديم الخدمة	عن طريق تدقيق اسم الشخص على نظام الاموال العامة اذا كانت ذمته مشغولة للعام ام لا.
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها	لا يوجد
رسوم الخدمة	لا يوجد
وقت انجاز الخدمة	اقل من 5 دقائق

## خدمات لجنتي التقاعد المدني والعسكري

## اجراءات معاملات مكافأة الموظف المدني المستقيل

<p>جميع موظفين المشتركين في صندوق الضمان (مستحقات صندوق الضمان الاجتماعي) علما ان الاستقالة تحرم الموظف من جميع الحقوق التقاعدية الا اشتراكاته في صندوق الضمان الاجتماعي وصندوق الادخار فقط. ويستحق الموظف المستقيل الخاضع لقانون التقاعد المدني مكافأة حسب احكام نظام التقاعد المدني (من مديرية التقاعد)</p>	<b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b> <b>مكان تقديم الخدمة</b>
<p>حسب نظام صندوق الضمان الاجتماعي 1. اذا كانت اشتراكات الموظف المستقيل ثلاث سنوات او اقل لا يستحق اي مبالغ. 2. اذا زادت مدة اشتراكه في الصندوق على ثلاثة سنوات ولم تتجاوز خمس سنوات. 3. 75% اذا زادت مدة اشتراكه في الصندوق على خمس سنوات ولا تزيد عن سبعة عشرة عاماً. 4. يستحق الموظف اذا كانت خدماته اكثرا من سبعة عشرة سنة تعويض حسب المعادلة على اساس ضرب راتب الاساسي مضافة اليه علاوة غلاء المعيشة بمجموع عدد اشهر اشتراكه في الصندوق في مجموع راتب اثنى عشر شهراً وتقسم حاصل الضرب على ثلاثة وستين.</p> <p>تصرف العائدات التقاعدية للموظفة المستقيلة حسب قانون التقاعد المدني.</p>	<b>شروط الحصول على الخدمة</b>
<p>كتاب انهاء الخدمة وكشف اشتراكات الموظف بالصندوق</p>	<b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b>
<p>يتم تقديم الوثائق في قسم الاستقبال لاستقبالها ومن ثم تحويلها الى قسم الضمان لاصدار القرار من قبل اللجنة المختصة. وينظم قرار مكافأة مدني ويستكملا اجراءات اصدار المكافأة.</p>	<b>اجراءات تقديم الخدمة</b>
<p>جميع الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية الواردة في قانون الموازنة العامة والمؤسسات الخاضعين موظفيها لنظام الصندوق الضمان الاجتماعي. وايضاً الخاضعين لقانون التقاعد المدني.</p>	<b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b>
<p>لا يوجد</p>	<b>رسوم الخدمة</b>
<p>5 ايام عمل</p>	<b>وقت انجاز الخدمة</b>

## تسوية حقوق ورثة المتقاعدين المدنيين والعسكريين

<p><b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b></p> <p>جميع ورثة المتقاعد المتوفاة المستحقين للراتب التقاعدي</p>	<p><b>مكان تقديم الخدمة</b></p> <p>لجنتي التقاعد المدني والعسكري او مديريات المالية في المحافظات والالوية لغايات استقبال الاوراق</p>
<p><b>شروط الحصول على الخدمة</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• وفاة المتقاعد</li> <li>• عند حدوث ايّة وقوعات جديدة على الورثة المستحقين (زواج، طلاق البنات، انهاء الدراسة للذكور، وفاة أحد الورثة، استحقاق احدى الورثة راتبان تقاعديان حسب تعديل قانون التقاعد العسكري، بلوغ أحد الابناء الذكور الخامسة والعشرين سنة من عمره وهو على مقاعد الدراسة)</li> </ul>	<p><b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• شهادة وفاة</li> <li>• حجة حصر الارث</li> <li>• قيود فردية للبنات العازبات</li> <li>• شهادات دراسة للابناء الذكور على مقاعد الدراسة</li> <li>• عقود زواج ووثائق طلاق للبنات</li> <li>• شهادة وفاة في حالة وفاة احدى الورثة</li> </ul>
<p><b>إجراءات تقديم الخدمة</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. قسم الاستقبال لاستقبال وتدقيق الوثائق المبرزة</li> <li>2. تحويل الملف لقسم التنظيم لتنظيم مسودة القرار حيث ينظم اما حاسوبيا او يدويا.</li> <li>3. طباعة القرار المنظم يدويا.</li> <li>4. تدقيق القرار</li> <li>5. توقيع القرار من اللجنة (مدني / عسكري)</li> <li>6. توقيع القرار من قبل الرقابة الداخلية</li> <li>7. توقيع الموظف المناوب عن وزير المالية</li> <li>8. تبليغ القرار للورثة المستحقين</li> <li>9. تحويل ملف التقاعد للصرف</li> </ol>	
<p><b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b></p> <p>جميع المتقاعدين الفرعيين (الورثة) مدني وعسكري</p>	
<p><b>رسوم الخدمة</b></p> <p>طوابع على نموذج المعلومات بقيمة 250 فلس</p>	
<p><b>وقت انجاز الخدمة</b></p> <p>10 أيام عمل</p>	

## تسوية حقوق المتقاعدين المدنيين والعسكريين

الفئة المستفيدة من الخدمة	مكان تقديم الخدمة
جميع موظفي الحكومة المصنفين، جميع منتسبي الاجهزة الامنية الخاضعون لقانون التقاعد العسكري	مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري
<p>1. انتهاء خدمات الموظف المصنف على ان تكون خدماته خمسة عشرون عاماً او العسكري المنتسب على ان تكون خدماته عشرون عاماً.</p> <p>2. اذا انهيت خدمات الموظف لاسباب صحية حتى يتم تخصيص راتب تقاعدي للموظف يجب ان تكون خدماته عشر سنوات ويجب ان يكون قرار اللجان الطبية المشتركة بالدرجة الخامسة.</p> <p>3. اذا عجز ضابط او فرد اثناء خدمته المقبولة للتقاعد عن اداء واجبات مماثلة لها تناط به من قبل الحكومة واذا نقصت خدماته عن عشر سنوات يعطي مكافأة بما يعادل 12/1 من راتبه الشهري الاخير عن كل شهر من خدمته المقبولة للتقاعد.</p> <p>4. بلوغ الموظف السن القانوني وهو ستين سنة حتى يتم تخصيص راتب تقاعدي للموظف يجب ان تكون خدماته خمسة عشر سنة للمدني او عشر سنوات للعسكري.</p> <p>5. وفاة الموظف على رأس عمله وتخصيص راتب تقاعدي لورثة الموظف.</p>	شروط الحصول على الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> <li>• كتاب تغطية من الدائرة العسكرية للمتقاعد العسكري.</li> <li>• جدول خدمات الموظف.</li> <li>• قرار اللجنة الطبية العليا.</li> <li>• قرار اللجنة الطبية المشتركة.</li> <li>• قرار اللجنة العسكرية الخاصة للمتقاعد العسكري.</li> <li>• استدعاء خطى.</li> <li>• صورة مصدقة عن دفتر العائلة.</li> <li>• في حالة الوفاة ترافق شهادة الوفاة وحصر الارث وحجة الوصايا ونموذج المعلومات عن افراد عائلة المتوفى.</li> <li>• نموذج براءة الذمة.</li> <li>• كتاب دولة رئيس الوزراء للمتقاعد المدني.</li> <li>• في حالة الرغبة بتخصيص راتب اعتلال ترافق التقارير الطبية اللازمة.</li> </ul>	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
<ol style="list-style-type: none"> <li>1. يتم تقديم الوثائق في قسم الاستقبال لاستقبالها.</li> <li>2. اعطاء المتقاعد بطاقة لتحديد موعد المراجعة.</li> <li>3. تجهيز ملف خاص وتنظيم قرار التقاعد وتوقيعه من اعضاء اللجنة.</li> <li>4. تبليغ المتقاعد خطياً بقرار اللجنة.</li> <li>5. تحويل المعاملة الى مديرية التقاعد لصرف الراتب</li> </ol>	إجراءات تقديم الخدمة

## تسوية حقوق المتقاعدين المدنيين والعسكريين

المدني: جميع الوزارات والدوائر والمؤسسات الخاضع موظفيها للتقاعد المدني بتجهيز معاملات التقاعد للموظفين.	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها
ال العسكري: جميع الاجهزه الامنية الخاضع موظفيها للتقاعد العسكري بتجهيز معاملات التقاعد للموظفين	
لا يوجد	رسوم الخدمة
5 ايام عمل	وقت انجاز الخدمة

تسوية حقوق الموظفين المدنيين المتقاعدين من صندوق الضمان الاجتماعي وصندوق الادخار	
صندوق الضمان: جميع موظفي الحكومة ومستخدميها سواء الخاضعين لقانون التقاعد المدني وقانون الضمان الاجتماعي. صندوق الادخار: جميع موظفي الحكومة غير المصنفين الخاضعين لصندوق الادخار	الفئة المستفيدة من الخدمة
مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري.	مكان تقديم الخدمة
ان يكون للموظف خمسة عشر سنة اشتراك في الصندوق اذا كان معين قبل تاريخ 16/6/2015 ومن يعين بعد هذا التاريخ يطبق عليه التمديد الزمني بواقع سنة كل سنة الى ان يصبح مدة الاشتراك عشرون سنة على ان يصرف التعويض اذا انهيت خدماته بغير العزل او فقد الوظيفة او الاستقالة او الاستغناء عن الخدمة وبخلاف ذلك ترد له الاشتراكات التي اقطعت من راتبه وفق النسب المحددة في النظام.	شروط الحصول على الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> <li>• كتاب تغطيه من الدائرة التي يعمل بها الموظف.</li> <li>• جدول خدمات الموظف او قرار الاحالة على التقاعد.</li> <li>• كتاب انهاء الخدمة.</li> <li>• قرار لجنة طبية في حالة المرض.</li> <li>• شهادة الوفاة وحجة حجر الارث في حالة الوفاة.</li> <li>• كشف اقطاعات الادخار.</li> </ul>	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
1.استلام وتذيق الوثائق الازمة لانجاز المعاملة. 2.تنظيم قرار الضمان او الادخار حسب النظام وتوقيعه من اعضاء اللجنة. 3.تحويل المعاملة الى مديرية التقاعد لصرف المستحقات.	إجراءات تقديم الخدمة
جميع موظفي الحكومة ومستخدميها سواء الخاضعين لقانون التقاعد المدني وقانون الضمان الاجتماعي المشتركين بصندوق الضمان الاجتماعي. جميع الدوائر الحكومية والدوائر التابعة لها.	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها
لا يوجد	رسوم الخدمة
5 ايام عمل	وقت انجاز الخدمة

## تعويضات العمل والعمال

<p>1. جميع موظفي وزارة الخارجية المحليين العاملين في السفارات الاردنية بالخارج</p> <p>2. موظفي المياومة الذين تم تعيينهم قبل انشاء مؤسسة الضمان الاجتماعي اي قبل تاريخ 1/11/1981.</p> <p>3. اي موظف يزيد عمره عن ستون سنة ويكون خاضع للضمان الاجتماعي ويتقاعد من الضمان الاجتماعي وبنفس الوقت يتم تمديد خدماته بعد تقاعده الفترة هذه يستحق عنها مكافأة تعويضات.</p>	<b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b>
<p>مديرية لجنتي التقاعد المدني والعسكري.</p>	<b>مكان تقديم الخدمة</b>
<p>انهاء خدمات الموظف المتقاعد</p>	<b>شروط الحصول على الخدمة</b>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• كتاب تغطيه من الدائرة التي يعمل بها الموظف.</li> <li>• جدول خدمات الموظف.</li> <li>• صورة مصدقة عن دفتر العائلة</li> <li>• كتاب انهاء الخدمة.</li> <li>• كتاب التعين.</li> </ul>	<b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b>
<p>1. استلام وتدقيق الوثائق اللازمة لإنجاز المعاملة.</p> <p>2. تنظيم قرار التعويضات حسب النظام وتوقيعه من أعضاء اللجنة.</p> <p>3. تحويل المعاملة إلى مديرية التقاعد لصرف المستحقات.</p>	<b>إجراءات تقديم الخدمة</b>
<p>جميع موظفي الحكومة الخاضعين لقانون العمل المعامل به</p>	<b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b>
<p>لا يوجد</p>	<b>رسوم الخدمة</b>
<p>5 أيام عمل</p>	<b>وقت إنجاز الخدمة</b>

## خدمات مديرية الشؤون القانونية

## كف الطلب

<p>الموطنون، المحامون، المؤسسات، الشركات.</p>	<b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b>
<p>مديرية الشؤون القانونية</p>	<b>مكان تقديم الخدمة</b>
<p>قيام المكلف بتسديد الذمة المالية المترتبة عليه</p>	<b>شروط الحصول على الخدمة</b>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• كتاب من الجهة صاحبة العلاقة بتسوية المطالبة</li> <li>• كتاب من الجهة صاحبة العلاقة بسقط الدعوى</li> <li>• ايصال مقبوضات بدفع كامل قيمة المطالبة</li> <li>• كتاب رسمي يثبت تسوية المطالبة</li> </ul>	<b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ابراز احدى الوثائق المشار اليها</li> <li>• دراسة وتدقيق الوثائق من قبل رئيس القسم</li> <li>• إعداد الكتاب اللازم</li> <li>• ارسال الكتاب للجهة المعنية</li> </ul>	<b>إجراءات تقديم الخدمة</b>
<p>مديرية الامن العام، دائرة المحامي العام المدني</p>	<b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b>
<p>لا يوجد</p>	<b>رسوم الخدمة</b>
<p>15 دقيقة</p>	<b>وقت انجاز الخدمة</b>

## رفع اشارة الحجز

<p>الموطنون، المحامون، المؤسسات، الشركات.</p>	<b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b>
<p>مديرية الشؤون القانونية</p>	<b>مكان تقديم الخدمة</b>
<p>قيام المكلف بتسديد النهاة المالية المترتبة عليه</p>	<b>شروط الحصول على الخدمة</b>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• كتاب من الجهة صاحبة العلاقة بتسوية المطالبة</li> <li>• كتاب من الجهة صاحبة العلاقة باسقاط الدعوى</li> <li>• ايصال مقبوضات بدفع كامل قيمة المطالبة</li> </ul>	<b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• ابراز احدى الوثائق المشار اليها</li> <li>• دراسة وتدقيق الوثائق من قبل رئيس القسم</li> <li>• إعداد الكتاب اللازم</li> <li>• ارسال الكتاب للجهة المعنية</li> </ul>	<b>إجراءات تقديم الخدمة</b>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• دائرة الاراضي والمساحة</li> <li>• ادارة ترخيص السواقين والمركبات</li> <li>• البنوك التجارية</li> <li>• الدوائر الحكومية</li> </ul>	<b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b>
<p>لا يوجد</p>	<b>رسوم الخدمة</b>
<p>15 دقيقة</p>	<b>وقت انجاز الخدمة</b>

## خدمات مديرية الأموال العامة

## اصدار براءة الذمة للتخلی عن الجنسية

<p>المغتربين الذين يرغبون بالحصول على جنسية الدولة التي يقيمون بها</p> <p>مديرية الاموال العامة</p> <p>بريء الذمة وليس عليه اية مطالبة مالية</p> <p>كتاب من دائرة الاحوال المدنية والجوازات وثيقة اثبات شخصية</p> <p>التدقيق على نظام الاموال العامة ونظام الشؤون القانونية وإصدار كتاب موجه للأحوال المدنية بأنه بريء الذمة لدينا</p> <p>مديرية الشؤون القانونية</p> <p>لا يوجد</p> <p>اقل من 10 دقائق</p>	<p><b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b></p> <p><b>مكان تقديم الخدمة</b></p> <p><b>شروط الحصول على الخدمة</b></p> <p><b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b></p> <p><b>إجراءات تقديم الخدمة</b></p> <p><b>المؤسسات الشريكه في تقديم الخدمة وأدوارها</b></p> <p><b>رسوم الخدمة</b></p> <p><b>وقت انجاز الخدمة</b></p>
---	---

## كف الطلب الامني في حال تسديد المكلفين للمبالغ المترتبة بذمتهم

المكلفين المطالبين بالتسديد	<b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b>
مديرية الاموال العامة	<b>مكان تقديم الخدمة</b>
تسوية المطالبة المستحقة بذمة المكلف	<b>شروط الحصول على الخدمة</b>
شيكات بنكية او تسديد المطالبة	<b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b>
كف الطلب من خلال مندوب ادارة المعلومات الجنائية	<b>إجراءات تقديم الخدمة</b>
ادارة المعلومات الجنائية	<b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b>
لا يوجد	<b>رسوم الخدمة</b>
اقل من 10 دقائق	<b>وقت انجاز الخدمة</b>

## رفع اشارة الحجز الكترونياً على الاراضي والمركبات

<b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b>	<b>المكلفين الذين قاموا بالتسديد</b>
<b>مكان تقديم الخدمة</b>	مديرية الاموال العامة
<b>شروط الحصول على الخدمة</b>	تسديد كامل المبلغ
<b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b>	شيكات بنكية/ او تسوية المطالبة
<b>إجراءات تقديم الخدمة</b>	اعطاءه المكلف نسخة كتاب رفع الحجز ورفعه الكترونياً
<b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b>	ادارة ترخيص السواقين والمركبات دائرة الاراضي والمساحة
<b>رسوم الخدمة</b>	لا يوجد
<b>وقت انجاز الخدمة</b>	اقل من 10 دقائق

**رفع اشارة الحجز عن الارصدة في البنوك التجارية في حال تسديد المكلفين للمبالغ المترتبة  
بذمتهم**

الفئة المستفيدة من الخدمة	المكلفين اللذين قاموا بالتسديد كامل
مکان تقديم الخدمة	مديرية الاموال العامة
شروط الحصول على الخدمة	دفع المبلغ كامل
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	شيكات بنكية/ او المبلغ كامل
اجراءات تقديم الخدمة	اعطاء المكلف كتاب رفع حجز عن الارصدة لكافه البنوك
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها	لا يوجد
رسوم الخدمة	لا يوجد
وقت انجاز الخدمة	10 دقائق

## استعلام المكلفين الذين عليهم ذم مالية من خلال الموقع الالكتروني لوزارة المالية

الفئة المستفيدة من الخدمة	كافة الفئات
مكان تقديم الخدمة	من اية مكان
شروط الحصول على الخدمة	لا يوجد
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	لا يوجد
إجراءات تقديم الخدمة	الدخول على الموقع الالكتروني وادخال الرقم الوطني
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها	وزارة المالية والدوائر التابعة لها
رسوم الخدمة	لا يوجد
وقت انجاز الخدمة	في حينه

## خدمات مديرية الخزينة العامة

## صرف النفقات

<p><b>وزارات ودوائر حكومية، مواطن، محامي، شركات، منظمات عربية ودولية</b></p> <p><b>مديرية الخزينة العامة / قسم النفقات العامة</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• تقديم كافة الوثائق التي تعزز صرف النفقة</li> <li>• توفر المخصصات</li> </ul> <p><b>حسب طبيعة المطالبة المالية:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• كتب رسمية</li> <li>• فواتير او مطالبات</li> <li>• كتاب من مديرية الشؤون القانونية في حال صرف رسوم ومصاريف اتعاب محامية</li> <li>• في حال علاوات السفر: بيان سفرات وموافقة الرئاسة على صرف علاوة السفر وكتاب من المنظمات العربية والدوائر والوزارات المبينة بموضوع المساحات</li> </ul>	<p><b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b></p> <p><b>مكان تقديم الخدمة</b></p> <p><b>شروط الحصول على الخدمة</b></p> <p><b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b></p> <p><b>إجراءات تقديم الخدمة</b></p> <p><b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b></p> <p><b>رسوم الخدمة</b></p> <p><b>وقت انجاز الخدمة</b></p>
<p>الوزارات والدوائر المعنية ومديرية الشؤون القانونية ، مديرية الحسابات، مديرية الدين العام، ومديريات الوزارات الأخرى حسب الموضوع</p>	<p>لا يوجد.</p>
<p>30 دقيقة.</p>	<p>رسوم الخدمة</p>

## رد الايرادات الحالية / السلف

<p>مواطن، محامي، شركات، منظمات عربية ودولية</p>	<b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b>
<p>مديريّة الخزينة العامة / قسم السلف والرديات والمصروفات المستردّة</p>	<b>مكان تقديم الخدمة</b>
<p>توفر امر رد الايرادات / حالي من قسم الرديات.</p>	<b>شروط الحصول على الخدمة</b>
<ul style="list-style-type: none"> <li>● كتاب من الجهة المعنية</li> <li>● امر رد الايرادات / حالي من قسم الرديات / مديرية الحسابات العامة</li> <li>● الهوية الشخصية او تفويض من صاحب العلاقة</li> <li>● تقديم الوثائق للموظف المعني في مديرية الخزينة</li> <li>● تدقيق الوثائق وتنظيم مستند صرف</li> <li>● تدقيق مستند الصرف من رئيس قسم السلف والرديات والمصروفات المستردّة</li> <li>● تفويض مستند الصرف من المفوض بالانفاق</li> <li>● تدقيق مستند الصرف من الرقابة المالية</li> <li>● اصدار التحويل المالي</li> </ul>	<b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b>
<p>البنك المركزي</p>	<b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b>
<p>لا يوجد.</p>	<b>رسوم الخدمة</b>
<p>25 دقيقة</p>	<b>وقت انجاز الخدمة</b>

## الصرف من الامانات

<p>الفنـة المستفـيدة من الخـدمة</p> <p>المـواطنـون، مؤسـسـات الـخـاصـة، وزـارـات، دـوـائـر وـمـؤـسـسـات حـكـومـيـة.</p>	
<p>مـكان تقديم الخـدـمة</p> <p>مـديـرـية الـخـزـينـة الـعـامـة / قـسـم الـامـانـات.</p>	
<p>شـروـط الحصول عـلـى الخـدـمة</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• تقديم كـافـة الوـثـائق الـتـي تعـزـز صـرف النـفـقـة.</li> <li>• توـفـر المـخـصـصـات.</li> </ul>	
<p>الـوـثـائق الـمـطـلـوبـة وأـماـكن الحصول عـلـيـها</p> <p>وصـول مـقـبـوضـات.</p>	
<p>إـجـراءـات تقديم الخـدـمة</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• تقديم كتاب رـسـميـاً أو استـدعـاء مـرـفـقاً مـعـه وـصـول المـقـبـوضـات أو تحـديد الأمـانـة المرـاد الـصـرـفـ منـهـا فيـ الـدـيـوـانـ العـامـ فيـ الـوزـارـة.</li> <li>• تحـويلـ المعـاملـةـ لمـديـرـيـةـ الـخـزـينـةـ لـتـأـكـدـ منـ تـحـولـيـةـ الـعـامـلـةـ إـلـىـ قـسـمـ الـامـانـاتـ.</li> <li>• التـأـكـدـ منـ رـصـيدـ الـأـمـانـةـ منـ قـبـلـ الـمحـاسـبـ.</li> <li>• تـنظـيمـ مـسـتـنـدـ مـدـفـوعـاتـ أـخـرىـ فـيـ مـديـرـيـةـ الـخـزـينـةـ /ـ قـسـمـ الـامـانـاتـ.</li> <li>• تـقـويـضـ الـمـسـتـنـدـ منـ قـبـلـ رـئـيسـ الـقـسـمـ وـتـدـقـيقـ الـمـرـفـقـاتـ.</li> <li>• تـدـقـيقـ الـمـسـتـنـدـ منـ الرـقـابـةـ الدـاخـلـيةـ وـخـتـمـهـ وـتـوـقـيعـ عـلـيـهـ.</li> <li>• إـجازـةـ صـرـفـ الـمـسـتـنـدـ منـ مـديـرـيـةـ الـخـزـينـةـ /ـ قـسـمـ الـامـانـاتـ.</li> <li>• إـصـدـارـ الشـيـكـ لـصـاحـبـ الـعـلـاقـةـ وـتـوـقـيعـهـ مـنـ الـمـوـظـفـينـ الـمـفـوضـينـ لـلـصـرـفـ مـنـ حـسـابـ الـأـمـانـاتـ.</li> <li>• تـسـلـيمـ الشـيـكـ لـصـاحـبـ الـعـلـاقـةـ اوـ لـمـنـ يـفـوضـهـ.</li> </ul>	
<p>المـؤـسـسـاتـ الشـرـيكـةـ فـيـ تـقـديـمـ الخـدـمةـ وـأـدـوارـهـا</p> <p>لا يوجد.</p>	
<p>رسـومـ الخـدـمة</p> <p>لا يوجد.</p>	
<p>وقـتـ انجـازـ الخـدـمة</p> <p>30 دقـيقـةـ.</p>	

## رد الابيرادات السابقة

الفترة المستفيدة من الخدمة	الافراد والشركات والمؤسسات العامة.
مكان تقديم الخدمة	مديرية الخزينة العامة / قسم النفقات العامة وقسم الانفاق.
شروط الحصول على الخدمة	كتاب او استدعاء من الجهة طالبة الرد والتحقق من وجوب الرد من خلال مديرية الحسابات العامة / قسم الرديات.
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	صدور امر رد من مديرية الحسابات / قسم الرديات وصدر مستند صرف نفقة من مديرية الخزينة العامه / قسم النفقات العامه
إجراءات تقديم الخدمة	التحقق من امر الرد ومستند النفقات من الرقابة واجازته ومن ثم اصدار شيك من قبل مديرية الخزينة / قسم الانفاق بعد اجازته
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها	الافراد والشركات والمؤسسات والبنوك.
رسوم الخدمة	لا يوجد.
وقت انجاز الخدمة	5 دقائق.

## مصاريف الضيافة

الفترة المستفيدة من الخدمة	المقدمة
الفنادق والمطاعم.	مكتب تقديم الخدمة
مديرية الخزينة العامة / قسم النفقات العامة.	شروط الحصول على الخدمة
كتاب رئاسة بالصرف من النفقات العامة + المطالبات.	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
موافقة الرئاسة + الفواتير الأصلية + كتاب التكليف.	إجراءات تقديم الخدمة
التحقق من المرفقات ومستند النفقات من الرقابة واجازته ومن ثم اصدار شيك من قبل مديرية الخزينة / قسم الانفاق بعد اجازته	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها
الفنادق والمطاعم.	رسوم الخدمة
لا يوجد.	وقت انجاز الخدمة
30 دقيقة.	

## الدعم الجاري

<p>مؤسسة المجتمع المدني.</p> <p>مديرية الخزينة العامة / قسم النفقات العامة.</p> <p>كتاب رئاسة وكتاب تغطية من الجهة المعنية بالصرف من المخصصات المرصودة في موازنة وزارة المالية.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• كتاب رئاسة وكتاب تغطية من الجهة المعنية</li> <li>• براءة ذمة من الضريبة، الكهرباء، المياه، والمحروقات</li> </ul> <p>التحقق من المرفقات ومستند النفقات من الرقابة واجازته ومن ثم اصدار شيك من قبل مديرية الخزينة / قسم الانفاق بعد اجازته</p> <p>الجهات الحكومية، مؤسسات المجتمع المحلي، الجمعيات، النقابات، الهيئات.</p> <p>لا يوجد.</p> <p>15 دقيقة.</p>	<p><b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b></p> <p><b>مكان تقديم الخدمة</b></p> <p><b>شروط الحصول على الخدمة</b></p> <p><b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b></p> <p><b>إجراءات تقديم الخدمة</b></p> <p><b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b></p> <p><b>رسوم الخدمة</b></p> <p><b>وقت انجاز الخدمة</b></p>
--	---

## المعالجات الطبية / نقل الجثامين

الفئة المستفيدة من الخدمة	المواطن
مكان تقديم الخدمة	مديرية الخزينة العامة / قسم النفقات العامة
شروط الحصول على الخدمة	كتاب من وزارة الخارجية وكتاب رئاسة لدفع تكاليف العلاج او نقل الجثمان على نفقة الحكومة.
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	<ul style="list-style-type: none"> <li>• فاتورة التجهيز والكافن.</li> <li>• بوليصة شحن</li> </ul>
إجراءات تقديم الخدمة	التحقق من المرفقات وعمل مستند النفقات ومن ثم يحول للرقابة واجازته ومن ثم اصدار شيك من قبل مديرية الخزينة / قسم الانفاق بعد اجازته
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها	<ul style="list-style-type: none"> <li>• رئاسة الوزراء</li> <li>• وزارة الخارجية</li> </ul>
رسوم الخدمة	لا يوجد.
وقت انجاز الخدمة	15 دقيقة.

## خدمات مديرية الإيرادات العامة

## الإعفاءات من الضرائب والرسوم والإيرادات الأخرى

الفئة المستفيدة من الخدمة	المكان تقديم الخدمة	شروط الحصول على الخدمة	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
أشخاص ، شركات جهات حكومية	مديرية الإيرادات / لجنة دراسة الإعفاءات	وجود طلب بالإعفاء مقدم من أصحاب العلاقة	يوجد من الجهة صاحبة العلاقة
تقديم طلب الإعفاء إلى معالي الوزير او رئيس لجنة دراسة الإعفاءات.	تحويل الطلب إلى لجنة الإعفاءات لدراسة الطلب.	رفع التوصيات إلى الإدارة العليا لاتخاذ القرار .	إجراءات تقديم الخدمة
عند صدور القرار تحول المعاملة إلى مديرية الإيرادات لإعداد كتاب الإعفاء في حال الموافقة أو الاعتذار في حال الرفض.			
الجمارك ودائرة ضريبة الدخل والمبيعات والجهات الحكومية المعنية	لا يوجد		المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها
			رسوم الخدمة
			وقت انجاز الخدمة

رد أسهم التقادم/ اسهم التقادم/ حساب بنك	
الموطنون مالكي الأسماء التي تم تحويلها لوزارة المالية بسبب التقادم	الفئة المستفيدة من الخدمة
مديرية الإيرادات العامة	مكان تقديم الخدمة
وجود أسهم / او ارباح اسهم / وحساب بنك تم تحويلها لوزارة المالية بموجب قانون تملك الحكومة للأموال التي يلحقها التقادم	شروط الحصول على الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> <li>• هوية أحوال مدنية.</li> <li>• شهادة وفاة اذا كان مالك الأسماء متوفي.</li> <li>• معززات تبرر رد الأموال.</li> </ul>	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تقديم الطلب في مديرية الإيرادات العامة.</li> <li>• عرض الموضوع على اللجنة المختصة .</li> <li>• موافقة الإدارة العليا على قرار اللجنة برد الأسهم.</li> <li>• إعداد المخاطبات اللازمة للشركة المعنية لمعرفة آخر المستجدات التي طرأت على هذه الأسهم والمجموع الحالي لهذه الأسهم .</li> <li>• إعداد كتاب لمركز إيداع الأوراق المالية لتحويل الأسهم لصاحب العلاقة وتوقيعه وتسليمه لصاحب العلاقة.</li> </ul>	إجراءات تقديم الخدمة
الشركات المعنية، مركز إيداع الأوراق المالية	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها
لا يوجد	رسوم الخدمة
يعتمد على رد الشركة المعنية والإجراءات التنفيذية لدى مركز إيداع الأوراق المالية.	وقت انجاز الخدمة

## دمغ الفواتير والمعاملات بواسطة آلة دمغ الطوابع

<p><b>القطاع الخاص ، المواطنين ، المستثمرون</b></p>	<p><b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b></p>
<p>وزارة المالية و مديريات الماليات في المحافظات والألوية.</p>	<p><b>مكان تقديم الخدمة</b></p>
<p>الفاتورة أو المعاملة الخاضعة لرسوم طوابع الواردات</p>	<p><b>شروط الحصول على الخدمة</b></p>
<p>الفواتير ، الكفالات ، سندات التعهد ، .....</p>	<p><b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b></p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تقديم الفواتير والمعاملات للموظف المعني في المديرية</li> <li>• تدقيق الفاتورة من قبل الموظف واحتساب قيمة الطوابع .</li> <li>• قبض المبلغ من قبل قابض الأموال العامة ودمغ الفواتير .</li> </ul>	<p><b>إجراءات تقديم الخدمة</b></p>
<p>لا يوجد</p>	<p><b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b></p>
<p>لا يوجد</p>	<p><b>رسوم الخدمة</b></p>
<p>(5) دقائق</p>	<p><b>وقت انجاز الخدمة</b></p>

## استيفاء رسوم الطوابع

الفئة المستفيدة من الخدمة	مؤسسة خاصة، مستثمر
مكان تقديم الخدمة	مركز الوزارة ، مديريات المالية والمراكز المالية التابعة لها .
شروط الحصول على الخدمة	وجود معاملة خاضعة لقانون رسوم طوابع الواردات رقم (20) لسنة 2001
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	فاتورة ، نسخة عطاء ، اتفاقية ، عقد ، .....
إجراءات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> <li>• تقديم الفاتورة أو المعاملة إلى المحاسب المختص .</li> <li>• احتساب الطوابع وفقاً لقانون رسوم الطوابع .</li> <li>• تنظيم أمر القبض اللازم .</li> <li>• دفع المبلغ المستحق عند أمين الصندوق واستلام وصول المقبوضات .</li> </ul>
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها	لا يوجد
رسوم الخدمة	حسب قانون رسوم الطوابع والواردات
وقت انجاز الخدمة	5 دقائق

## قبض الإيرادات العامة

الفئة المستفيدة من الخدمة	شخص معنوي (شركة، جهة حكومية) / مواطن
مكان تقديم الخدمة	وزارة المالية (قاعة القبض، مديرية الإيرادات)
شروط الحصول على الخدمة	--
الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها	<ul style="list-style-type: none"> <li>• وثائق عطاء</li> <li>• اتفاقية</li> <li>• عقد</li> <li>• اي معززات أخرى</li> </ul>
إجراءات تقديم الخدمة	<p>1. دراسة المعاملة من القسم المختص (قسم رسوم طوابع الواردات، قسم الإيرادات)</p> <p>2. دراسة المعاملة الخاصة برسم طوابع الواردات من الجهة المعنية</p> <p>3. اعداد امر قبض بالمبالغ المستحقة بعد دراستها حسب الاصول</p> <p>4. تنظيم وصول قبض المبالغ</p>
المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها	لا يوجد
رسوم الخدمة	لا يوجد
وقت انجاز الخدمة	من (5) دقائق الى (7) ايام عمل حسب المعاملة

## منح رخص بيع الطوابع

الفئة المستفيدة من الخدمة	القطاع الخاص، شركة البريد الأردني
مكان تقديم الخدمة	مركز الوزارة / مديرية الإيرادات العامة / قسم الطوابع والنماذج المالية.
شروط الحصول على الخدمة	الموافقة حسب القوانين والأنظمة
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تقديم استدعاء من الجهة الطالبة للحصول على الرخصة.</li> <li>• رخصة مهن سارية المفعول.</li> <li>• شهادة سجل تجاري.</li> <li>• إيصال مقبوضات بدفع رسوم رخصة بيع طوابع الواردات بقيمة (10) عشرة دنانير.</li> <li>• تعهد شخصي يتضمن التزام المرخص بتعليمات رخصة بيع طوابع الواردات والالتزام ببيع الطوابع حسب السعر المقرر من قبل وزارة المالية.</li> </ul>	<p><b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b></p>
<ol style="list-style-type: none"> <li>1. توريد الاستدعاء المقدم من الجهة طالبة الحصول على الرخصة من قبل الديوان العام بالوزارة.</li> <li>2. التأكد من الوثائق المطلوبة.</li> <li>3. تنظيم أمر قبض بمبلغ رسوم الرخصة بمبلغ (10) عشرة دنانير.</li> <li>4. دمج التعهد الشخصي المتضمن التزام المرخص بشروط وتعليمات منح رخصة بيع طوابع الواردات بمبلغ (10) عشرة دنانير.</li> <li>5. اعداد مسودة للرخصة.</li> <li>6. طباعة الرخصة.</li> </ol> <p>توقيع الرخصة من قبل مدير مديرية الإيرادات العامة إذا كانت الرخصة تصدر لأول مرة، أو من رئيس القسم عند تجديد الرخصة.</p>	<p><b>إجراءات تقديم الخدمة</b></p>
--	<p><b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b></p>
عشرة دنانير.	<p><b>رسوم الخدمة</b></p>
10 دقائق تقريباً	<p><b>وقت انجاز الخدمة</b></p>

## خدمات مديرية الحسابات العامة

رد الابادات	
الفنـة المستفـيدة من الخـدمة	المـواطنـون، المؤـسـسـات الـخـاصـة، مـسـتـثـمـرـون، مؤـسـسـات حـكـومـيـة
مـكان تقديم الخـدـمة	الـمرـكـز الرـئـيـسي / مدـيرـيـة الحـسـابـات الـعـامـة / قـسـم الرـديـات
شـروـط الحصول عـلـى الخـدـمة	استـيفـاء مـبـلـغ بـطـرـيق الـخـطـأ أو مـسـتـوـفـي زـيـادـة عـن المـقـرـر أـو إـلـغـاء معـاـلـة مـالـيـة قـبـضـت رـسـومـهـا .
الـوـثـائق المـطـلـوبـة وـأـماـكن الحصول عـلـيـها	<ul style="list-style-type: none"> <li>• استـدـاعـات مـن أـصـحـاب الرـديـات.</li> <li>• كـتـاب طـلـب الرـد مـن الجـهـة الـحـكـومـيـة (الـجـمـارـك ، ضـرـبـيـة الدـخـل ، الـلـارـاضـي ، الـوزـارـات ، الـمـحاـكـم ) .</li> <li>• رقم وـتـارـيخ وـصـول مـقـبـوضـات وزـارـة الـمـالـيـة .</li> <li>• فيـحـالـة الـعـطـاءـات ( صـورـة عـن الـعـطـاءـ ، صـورـة عـن اـمـرـ الـمـباـشـرـة ، صـورـة عـن قـرـارـ الـاحـالـةـ ) .</li> </ul>
إـجـراءـات تقديم الخـدـمة	<ul style="list-style-type: none"> <li>• استـلام كـتـاب يـتـضـمـن طـلـب ردـ المـبـلـغ مـن الجـهـة الـمـعـنـية .</li> <li>• تـدـقـيق مـرـفـقـات الـمـعـاـلـة وـدـرـاسـتـها مـن النـاحـيـة الـمـالـيـة وـالـقـانـوـنـيـة .</li> <li>• تـعـبـئـة نـمـوذـج طـلـب وـصـول مـقـبـوضـات .</li> <li>• مـطـابـقـة رقمـ وـقـيـمة الـوـصـل الـمـالـيـ معـ الرـقـمـ وـالـقـيـمة الـوارـدةـ بـالـكـتـابـ .</li> <li>• تـوجـيهـ مـذـكـرـةـ إـلـى رـئـيـسـ الـقـسـمـ معـ اـبـدـاءـ وـجـهـةـ النـظـرـ .</li> <li>• التـنـسـيـبـ مـنـ رـئـيـسـ الـقـسـمـ عـلـىـ المـذـكـرـةـ اـعـلـاهـ إـلـىـ مـديـرـ الـحـسـابـاتـ الـعـامـةـ .</li> <li>• توـقـيعـ مـديـرـ الـحـسـابـاتـ عـلـىـ المـذـكـرـةـ بـالـقـرـارـ الـمـنـاسـبـ .</li> <li>• التـأـشـيرـ عـلـىـ وـصـولـ الـمـقـبـوضـاتـ بـمـاـ يـفـيدـ ردـ المـبـلـغـ لـلـجـهـةـ الـمـعـنـيةـ .</li> <li>• تنـظـيمـ اـمـرـ ردـ حـالـيـ اوـ سـابـقـ وـارـسـالـهـ إـلـىـ مـديـرـ الـخـزـينـةـ .</li> </ul>
المـؤـسـسـات الشـرـيكـةـ فـي تقديمـ الخـدـمةـ وـأـدـوارـهـا	لا يوجد
رسـومـ الخـدـمةـ	لا يوجد
وقـتـ اـنجـازـ الخـدـمةـ	سـاعـةـ وـنـصـفـ .

## خدمات مديرية الإدارة

## طلب وتجديد الاشتراك في الجريدة الرسمية

<p>مؤسسات حكومية، مواطنون، قطاع خاص، مستثمرون، مؤسسات دولية ، جامعات، محامون</p>	<p><b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b></p>
<p>مديرية الإدارة</p>	<p><b>مكان تقديم الخدمة</b></p>
<p>تقديم طلب خطى للحصول على الخدمة</p>	<p><b>شروط الحصول على الخدمة</b></p>
<p>تعبئة نموذج /مديرية الإدارة / قسم اللوازم والجريدة الرسمية</p>	<p><b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b></p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تقديم طلب خطى للاشتراك أو تجديد الاشتراك يوضح بموجبة العدد المطلوب من الجريدة الرسمية للقسم المعنى.</li> <li>• استلام الطلب الخطى وتسجيله في السجل الخاص بالمشتركين.</li> <li>• قبض قسيمة الاشتراك لدى قسم الجريدة الرسمية أو لدى المراكز المالية في المحافظات وإعداد مستند قبض.</li> <li>• قطع وصل مقبولفات وتسليمه لصاحب العلاقة.</li> </ul>	<p><b>إجراءات تقديم الخدمة</b></p>
<p>مديرية الجريدة الرسمية / رئاسة الوزراء نشر كافة الأعلانات في الجريدة الرسمية مديرية المطبع العسكري / طباعة كافة الأعداد</p>	<p><b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها</b></p>
<p>ثلاثون دينار اشتراك سنوي</p>	<p><b>رسوم الخدمة</b></p>
<p>35 دقيقة</p>	<p><b>وقت انجاز الخدمة</b></p>

## خدمات مديرية الخزينة العامة

## إصدار وتجديد رخص مهن

مواطن ، مؤسسة خاصة ، مستثمر خارج حدود التنظيم	<b>الفئة المستفيدة من الخدمة</b>
مديرية مالية محافظة، مركز مالية لواء .	<b>مكان تقديم الخدمة</b>
وجود نشاط تجاري خارج حدود التنظيم .	<b>شروط الحصول على الخدمة</b>
كتاب من دائرة الشؤون الفلسطينية ،شهادة تسجيل من غرفة الصناعة والتجارة، كتاب من دائرة البيئة ، كتاب من مديرية الصحة المعنية، كتاب من الدفاع المدني .	<b>الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها</b>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تعبئة النموذج الخاص لإصدار الرخصة وتقديمه لمحاسب المالية.</li> <li>• إيقاع الغرامات المالية حسب قانون رخص المهن في حال عدم التجديد من بداية شهر آذار من كل عام وبنسبة 50% من الرسوم.</li> <li>• تقدير الرسوم المستحقة على المواطن .</li> <li>• تدقيق بيانات الرخصة من المدقق الداخلي .</li> <li>• إصدار وتوقيع الرخصة من قبل الموظف المعنى .</li> <li>• تسليم نموذج الرخصة لصاحب العلاقة .</li> </ul>	<b>إجراءات تقديم الخدمة</b>
دائرة الشؤون الفلسطينية ،غرفة التجارة والصناعة، مديرية الصحة، مديرية الدفاع المدني	<b>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة</b>
من ديناران ونصف إلى ثلاثة دينار وذلك بموجب الرسوم الواردة في قانون رخص المهن وحسب كل مهنة	<b>رسوم الخدمة</b>
10 دقائق	<b>وقت انجاز الخدمة</b>

## عناوين الاتصال

### وزارة المالية

شارع الملك حسين - عمارة رقم (67) – مقابل دائرة الجمارك

ص.ب 85 - عمان : 11118 الأردن صندوق بريد:

06/4636321 هاتف الوزارة:

0096264646516 خط الشكاوى والاقتراحات:

info@mof.gov.jo البريد الإلكتروني:

<http://www.mof.gov.jo> الموقع الإلكتروني:

الاحد - الخميس اوقات العمل :

8:30 - 3:30